

Distr.: General
17 February 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

استبيان بشأن المسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية
الجوية: الردود الواردة من الدول الأعضاء

إضافة

مذكرة من الأمانة*

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣	الردود الواردة من الدول الأعضاء ١٧-١
٣	السؤال ١ - هل يمكن تعريف الجسم الفضائي الجوي بأنه جسم قادر على الانتقال عبر الفضاء الخارجي وعلى استخدام خواصه الأيرودينامية في البقاء في الفضاء الجوي لفترة زمنية معينة؟
٤	السؤال ٢ - هل تختلف القواعد الواجب تطبيقها على تخليق الأجسام الفضائية الجوية تبعاً لما إذا كان الجسم موجوداً في الفضاء الجوي أو في الفضاء الخارجي؟
٥	السؤال ٣ - هل توجد اجراءات خاصة بالأجسام الفضائية الجوية، نظراً لتنوع خصائصها الوظيفية، وخواصها الأيرودينامية، والتكنولوجيات الفضائية المستخدمة فيها، ومعالم تصميماتها، أم هل ينبغي صوغ قواعد وحيدة أو موحدة لتلك الأجسام؟

* أعدت هذه الوثيقة استناداً إلى الردود التي وردت من الدول الأعضاء بعد يوم ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.



- السؤال ٤ - هل تعتبر الأجسام الفضائية الجوية مركبات جوية أثناء وجودها في الفضاء الجوي ومركبات فضائية أثناء وجودها في الفضاء الخارجي، بكل ما يترتب على ذلك من آثار قانونية، أم هل يسود القانون الجوي أو القانون الفضائي أثناء تخليق مركبة فضائية جوية تبعا للجهة التي تقصدها تلك المركبة؟ ٥
- السؤال ٥ - هل يميز بين مرحلتى الاقلاع والمهبوط تمييزا خاصا في نظام للأجسام الفضائية الجوية على اعتبار اختلاف درجة التنظيم عند دخول الفضاء الجوي من مدار في الفضاء الخارجي والعودة إلى ذلك المدار بعد ذلك؟ ٦
- السؤال ٦ - هل تسري قواعد القانون الجوي الوطني والدولي على جسم فضائي جوي تابع لإحدى الدول أثناء مروره بالفضاء الجوي لدولة أخرى؟ ٦
- السؤال ٧ - هل هناك سوابق فيما يتعلق بمرور الأجسام الفضائية الجوية خلال الاقلاع و/أو العودة إلى الغلاف الجوي للأرض وهل يوجد قانون عربي دولي فيما يخص هذا المرور؟ ٧
- السؤال ٨ - هل هناك أي قواعد قانونية وطنية و/أو دولية فيما يتعلق بمرور الأجسام الفضائية الجوية خلال الاقلاع و/أو العودة إلى الغلاف الجوي للأرض؟ ٧
- السؤال ٩ - هل تسري القواعد المتعلقة بتسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي على الأجسام الفضائية الجوية؟ ٨
- السؤال ١٠ - ما هي الاختلافات بين القواعد القانونية للفضاء الجوي والقواعد القانونية للفضاء الخارجي؟ ٨

الردود الواردة من الدول الأعضاء*

السؤال ١ - هل يمكن تعريف الجسم الفضائي الجوي بأنه جسم قادر على الانتقال عبر الفضاء الخارجي وعلى استخدام خواصه الأيرودينامية في البقاء في الفضاء الجوي لفترة زمنية معينة؟

هولندا

١ - إن قيمة أي تعريف تتعلق في نهاية المطاف بهدف وأحكام الصك الذي يُستعمل فيه ذلك التعريف. وفي سياق الاستبيان، فإن السؤال الجوهرى هو ما إذا كان ينبغي إخضاع أي جسم قادر على الانتقال في الفضاء الخارجي لقانون الفضاء الواجب التطبيق أم لا. وتجب الحكومة الهولندية عن هذا السؤال بالاجاب.

٢ - وبالرغم من القيمة النسبية لأي تعريف، فإن الحكومة الهولندية ترغب في المساهمة في تعريف لتعبير "الأجسام الفضائية الجوية" يميز تلك الأجسام عن الطائرات والسواتل والصواريخ ومكوكات الفضاء والحطام الفضائي والرجوم. ومن ثم، تقترح الحكومة الهولندية تعريف "الجسم الفضائي الجوي" بأنه "جسم من صنع الانسان يستطيع الوصول إلى أي ارتفاع ويكون خاضعا للتحكم البشري على أي ارتفاع فيما يتعلق بارتفاعه واتجاهه وسرعته".

٣ - ولا تدرج الطائرات ضمن هذا التعريف لأنها لا تستطيع الوصول إلى أي ارتفاع، كما لا تدرج ضمنه الصواريخ ولا الحطام الفضائي، لأنها لا تخضع للتحكم بشري فيما يتعلق بارتفاعها واتجاهها وسرعتها على أي ارتفاع؛ كما لا تدرج ضمنه الرجوم لأنها ليست من صنع الانسان ولا تخضع للتحكم البشري. وبموجب التعريف المقترح في الفقرة ٢، فإن هنالك جدلا حول ما إذا كان مكوك الفضاء يندرج ضمن تعريف "الجسم الفضائي الجوي". غير أن الولايات المتحدة الأمريكية عرّفت مكوكها الفضائي وسجلته بصفته جسما فضائيا. ومكوك الفضاء لا يستوفي معايير هذا التعريف لأنه يفتقر إلى قابلية المناورة المستقلة في الفضاء الجوي، كما أنه ليس خاضعا في كل الظروف للتحكم البشري فيما يتعلق بارتفاعه واتجاهه وسرعته.

* الردود مستنسخة بالشكل الذي وردت به.

السؤال ٢- هل تختلف القواعد الواجب تطبيقها على تحليق الأجسام الفضائية الجوية تبعاً لما إذا كان الجسم موجوداً في الفضاء الجوي أو في الفضاء الخارجي؟

٤- فيما يتعلق بالفضاء الخارجي، فإن المطلوب من الدول هو ممارسة ولاية قضائية على أنشطتها الوطنية، بما فيها الأنشطة التي تنطوي على أجسام فضائية في الفضاء الخارجي (المادة السادسة من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢٢٢ (د-٢١)، "معاهدة الفضاء الخارجي"). وممارسة هذه الولاية القضائية تلي تسجيل الجسم (المادة الثامنة من معاهدة الفضاء الخارجي؛ واتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢٣٥ (د-٢٩)، "اتفاقية التسجيل")، غير أن التسجيل ينبغي أن يتضمن جنسية الجسم (على الأقل لتجنب ممارسة ولاية قضائية خارج النطاق الاقليمي). وإذا سمح قانون الفضاء الدولي لدولة أو اشترط عليها أن تمارس ولاية قضائية على أجسام الفضاء الجوي التي تنتقل عبر الفضاء الخارجي، اختلف النظام الواجب التطبيق حسب القانون الوطني والدولي المعمول به.

٥- وفيما يتعلق بالفضاء الجوي، يحق لأي دولة أن تمارس ولاية قضائية على جسم ينتقل عبر الفضاء الجوي على أساس مبدأ الاقليمية أو الجنسية أو كليهما ما لم تكن تلك الممارسة محظورة بموجب القانون الدولي. وإذا سمح قانون الجو الدولي لدولة ما أو اشترط عليها أن تمارس ولاية قضائية على الأجسام الفضائية الجوية التي تنتقل عبر فضاءها الجوي، اختلف النظام الواجب التطبيق حسب القانون الوطني والدولي المعمول به.

٦- وما ذكر أعلاه ينطبق مثلاً على مكوك الفضاء. ففيما يتعلق بالتحليق عبر الفضاء الجوي، تنطبق اجراءات خاصة من أجل درء الحوادث مع الطائرات العادية. ففي حال الولايات المتحدة، لا يمثل هذا مشكلاً كبيراً، لأن الأمر لا يتعلق بالفضاء الجوي للولايات المتحدة أو الفضاء الجوي فوق أعالي البحار، وليس هناك دخول إلى فضاء جوي أجنبي.

السؤال ٣- هل توجد اجراءات خاصة بالأجسام الفضائية الجوية، نظرا لتنوع خصائصها الوظيفية، وخواصها الأيرودينامية، والتكنولوجيات الفضائية المستخدمة فيها، ومعالم تصميماتها، أم هل ينبغي صوغ قواعد وحيدة أو موحدة لتلك الأجسام؟

٧- ليست الحكومة الهولندية على علم بأي اجراءات وطنية أو دولية خاصة قائمة بشأن الأجسام الفضائية الجوية، ربما باستثناء مكوك الفضاء (ولكن يرجى الاطلاع على الإجابتين عن السؤالين ١ و ٢ فيما يتعلق بمكوك الفضاء).

٨- وفيما يتعلق بوضع اجراءات خاصة بشأن الأجسام الفضائية الجوية، أي وضع قواعد وحيدة أو موحدة، خلصت الحكومة الهولندية إلى أن تلك الاجراءات الخاصة لازمة فيما يتعلق بالتسجيل (انظر الاجابة عن السؤال ٩) والمسؤولية (انظر الاجابة عن السؤال ٩) ومراقبة حركة المرور.

السؤال ٤- هل تعتبر الأجسام الفضائية الجوية مركبات جوية أثناء وجودها في الفضاء الجوي ومركبات فضائية أثناء وجودها في الفضاء الخارجي، بكل ما يترتب على ذلك من آثار قانونية، أم هل يسود القانون الجوي أو القانون الفضائي أثناء تحليق مركبة فضائية جوية تبعا للجهة التي تقصدها تلك المركبة؟

٩- ترى الحكومة الهولندية أن الاجابة عن هذا السؤال لا تتوقف على الغرض من التحليق، أي (أ) التحليق من نقطة من الأرض إلى نقطة أخرى (بعثة من الأرض إلى الأرض) أو (ب) إنزال طاقم أو حمولة في الفضاء الخارجي ثم الرجوع إلى الأرض (بعثة بين الأرض والمدار).

١٠- وترى الحكومة الهولندية أن الجسم الفضائي الجوي يخضع للقواعد ذات الصلة من قانون الجو المنطبق أثناء رحلته عبر الفضاء الجوي المحلي أو الدولي، أي لقواعد "فضائية"، مثل لوائح تنظيم حركة المرور، وتخضع للقواعد ذات الصلة من قانون الفضاء الواجب التطبيق أثناء رحلتها عبر الفضاء الخارجي، أي لقواعد فضائية مثل حق زيارة المركبات الفضائية على أجسام سماوية. وعلاوة على ذلك، ترى الحكومة الهولندية أن الجسم الفضائي الجوي يخضع لقواعد قانون الفضاء الواجب التطبيق الذي يتناول أجساما فضائية بصرف النظر عن موقع ذلك الجسم، سواء أكان في الفضاء الجوي أم في الفضاء الخارجي، لأنه قادر على الانتقال إلى الفضاء الخارجي، أي لقواعد وظيفية مثل المتطلبات المتعلقة بسلامة

المسافرين على متن جسم فضائي جوي (انظر أيضا الاجابة عن السؤال ١). وفي هذا الخصوص، فإن الجسم الفضائي الجوي يشبه المركبة البرمائية التي تكون مجهزة أيضا للابحار في المياه عندما تسير على اليابسة. ويمكن أن يضاف أن محتوى هذه القواعد الوظيفية يتعلق بالبيئة أو الفضاء الذي يمكن أن يوجد فيه الجسم.

السؤال ٥ - هل يميز بين مرحلتي الاقلاع والهبوط تمييزا خاصا في نظام للأجسام الفضائية الجوية على اعتبار اختلاف درجة التنظيم عند دخول الفضاء الجوي من مدار في الفضاء الخارجي والعودة إلى ذلك المدار بعد ذلك؟

١١ - إن ما تفهمه الحكومة الهولندية هو أن هذا السؤال يسعى إلى تحديد ما إذا كان الحق في عبور فضاء جوي أجنبي موجودا فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية أثناء مرحلتي الاقلاع والهبوط اللتين تختلفان عن مرحلة العبور أثناء التحليق. وجواب الحكومة الهولندية عن هذا السؤال هو بالنفي نظرا لعدم وجود أي ممارسة وبالتالي أي قاعدة في القانون العرفي الدولي فيما يتعلق بتحليق الأجسام الفضائية الجوية. غير أن الحكومة الهولندية ترى أن من المستحب وضع قواعد خاصة بشأن تحليق الأجسام الفضائية الجوية (انظر أيضا الاجابة عن السؤال ٣). ويمكن أن تنص هذه القواعد على الحق في المرور البريء أثناء الاقلاع أو الهبوط، وكذلك على اجراءات لمراقبة حركة المرور في الجو بشأن الانتقال عبر الفضاء الجوي المحلي والفضاء الجوي الدولي.

السؤال ٦ - هل تسري قواعد القانون الجوي الوطني والدولي على جسم فضائي جوي تابع لإحدى الدول أثناء مروره بالفضاء الجوي لدولة أخرى؟

١٢ - يحق لأي دولة أو ينبغي لها أن تمارس ولاية قضائية على جسم ينتقل عبر فضاءها الجوي استنادا إلى مبدأ الاقليمية أو الجنسية أو كليهما، ما لم تكن تلك الممارسة محظورة بموجب القانون الدولي (انظر الاجابة عن السؤال ٢). وفيما يتعلق بقواعد قانون الجو التي تنطبق على الفضاء الجوي لاحدى الدول، ومن ذلك مثلا الزام مركبة باتباع ممرات المرور المعينة، فإن الجسم الفضائي الجوي يخضع لقانون الدولة التي يوجد فيها ماديا (مبدأ الاقليمية). وفيما يتعلق بقواعد قانون الجو التي تنطبق على الفضاء الجوي الدولي، يخضع الجسم الفضائي الجوي لقانون الدولة التي يكون مسجلا فيها (مبدأ الجنسية). وفيما يتعلق بقواعد قانون الجو التي تنطبق على الطائرات، ومن ذلك مثلا المسؤولية عن الضرر الذي يلحق بالركاب والشحنات بموجب نظام وارسو (الاتفاقية الخاصة بتوحيد بعض قواعد النقل

الجوي الدولي (اتفاقية وارسو))، فهو يتوقف على توصيف الجسم الفضائي الجوي بأنه مركبة جوية من جانب الدولة التي هو مسجّل فيها (مبدأ الجنسية) أو الدولة التي يوجد فيها ماديا (مبدأ الإقليمية).

السؤال ٧- هل هناك سوابق فيما يتعلق بمرور الأجسام الفضائية الجوية خلال الاقلاع و/أو العودة إلى الغلاف الجوي للأرض وهل يوجد قانون عرفي دولي فيما يخص هذا المرور؟

١٣- ليست الحكومة الهولندية على علم إلا بحالة واحدة لمكوك فضاء مرّ عبر فضاء جوي أجنبي بعد عودته إلى الغلاف الجوي للأرض. فمكوك الفضاء السوفييتي بوران، أثناء رحلته الوحيدة، مرّ عبر الفضاء الجوي التركي في جزء من مرحلة عودته إلى الغلاف الجوي. غير أن انعدام قابلية المناورة المستقلة للمكوك بوران يميز مكوك الفضاء هذا عن الأجسام الفضائية الجوية (انظر الاجابة عن السؤال ١). وحتى إذا كان مرور بوران عبر الفضاء الجوي التركي دون الحصول على إذن مسبق يمكن أن يستند إلى قاعدة قانونية (انظر أدناه)، فإن القاعدة القانونية ذاتها لا يجوز تطبيقها على الأجسام الفضائية الجوية لأنها مصممة لكي تكون لها قابلية مناورة مستقلة.

١٤- وفي غياب أجسام فضائية جوية عاملة، ومن ثم في غياب الممارسة، فإن الحكومة الهولندية ترى أنه لا توجد قاعدة في القانون العرفي الدولي تجيز مرور أجسام فضائية جوية عبر الفضاء الجوي الأجنبي دون إذن مسبق من السلطات المعنية بعد عودة تلك الأجسام إلى الغلاف الجوي للأرض (فيما يتعلق بالحاجة إلى قواعد خاصة، انظر الاجابة عن السؤال ٣). وحالات الحوادث أو المخاطر أو الطوارئ أو المرور العفوي هي الحالات الوحيدة التي يمكن أن تشكّل ظروفًا تبرئ من عدم مشروعية ذلك المرور.

السؤال ٨- هل هناك أي قواعد قانونية وطنية و/أو دولية فيما يتعلق بمرور الأجسام الفضائية الجوية خلال الاقلاع و/أو العودة إلى الغلاف الجوي للأرض؟

١٥- الحكومة الهولندية على علم بالأحكام الواردة في القوانين الوطنية فقط. ومن الأمثلة على القوانين الوطنية للدول التي لم تجب حتى الآن عن هذا الاستبيان والتي تتضمن قواعد خاصة فيما يتعلق بمرور أجسام فضائية بعد عودتها إلى الغلاف الجوي للأرض ما يلي:

- (أ) قانون الفضاء التجاري لعام ١٩٩٨ (Amendment of the Commercial Space Launch Act of 1984, 49 United States Code (USC) 70101 et seq.) الذي يتضمن أحكاماً تتعلق بالعودة إلى الغلاف الجوي في إطار نظام الترخيص للأنشطة الفضائية؛
- (ب) قانون الأنشطة الفضائية الأسترالية لعام ١٩٩٨، الذي يتضمن أحكاماً مماثلة.

السؤال ٩ - هل تسري القواعد المتعلقة بتسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي على الأجسام الفضائية الجوية؟

١٦ - تنطبق اتفاقية التسجيل على الأجسام الفضائية المطلقة في الفضاء الخارجي، لكن منشأ هذه الاتفاقية يوجد في حكم وارد في معاهدة الفضاء الخارجي ينطبق على كل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (المادة الثامنة). وبما أن الجسم الفضائي الجوي مصمم للاقلاع كما لو كان طائرة، حيث إنه يقلع من مدرجة ثم يرتفع شيئاً فشيئاً بفضل القدرات الهوائية الرافعة المنبثقة من جناحيه، فهو لا يمكن اعتباره قد أُطلق بالمعنى الدارج للكلمة، ومن ثم، فإنه لا يمكن إخضاعه لاتفاقية التسجيل أو للمادة الثامنة من معاهدة الفضاء الخارجي. وبما أن مكوك الفضاء يُطلق بالمعنى العادي للكلمة، فهذا واحد من بين الأسباب التي جعلت الولايات المتحدة تعامله وتسجله بصفته جسماً فضائياً.

السؤال ١٠ - ما هي الاختلافات بين القواعد القانونية للفضاء الجوي والقواعد القانونية للفضاء الخارجي؟

١٧ - نظراً لكل الاختلافات بين القواعد القانونية للفضاء الجوي والقواعد القانونية للفضاء الخارجي، تود الحكومة الهولندية أن تشير إلى أنه يتعذر عليها تقديم اجابة شاملة عن هذا السؤال، وتود عوضاً عن ذلك عرض النهج الوجيز والتخطيطي التالي:

- (أ) تنطبق قواعد قانون الجو بوجه عام على الفضاء الجوي (الأساس الفضائي) أو على الطائرات (الأساس الوظيفي)؛
- (ب) تنطبق قواعد قانون الفضاء بوجه عام على الفضاء الخارجي (الأساس الفضائي) أو على الأجسام الفضائية (الأساس الوظيفي)؛

(ج) فيما يتعلق بالقواعد القائمة على أساس فضائي، فإن الفرق الرئيسي بين النظامين القانونيين للفضاء الجوي والفضاء الخارجي يتعلق بوجود سيادة على الفضاء الجوي الوطني وعدم وجود سيادة على أي جزء من الفضاء الخارجي؛

(د) فيما يتعلق بالقواعد القائمة على أساس وظيفي، فإن مفهوم "الطائرة" معرّف تعريفًا جيدًا، في حين أن مفهوم "الأجسام الفضائية" ليس كذلك، وليس هنالك ما يمنع تطبيق قواعد قانون الجو وكذلك قانون الفضاء القائمة على أساس وظيفي على الجسم ذاته.
